

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الخلق للعبادة، ونفذ فيهم ما قدره وأراده، أحمدته - سبحانه - وأشكره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. أما بعد: لا شك أن الإسلام قد شمل جميع أمور هذه الحياة، سواء فيما يتعلق بالحقوق الشخصية، أو العبادات، أو المعاملات، ومن المعاملات التي اعتنى بها الإسلام وبيّن جميع الأحكام المتعلقة بها المعاملات المالية، فبيّن الجائز منها والممنوع. والواجب على المسلم ألا يدخل في أي معاملة حتى يعرف حكمها الشرعي، وحتى لا يدخل في معاملات محرمة ذات كسب خبيث؛ مما يؤدي بصاحبه إلى النار! ومن المعاملات المحرمة التي وقع فيها الكثير من أهل هذا الزمان المعاملات الربوية، ومع الأسف أن نجد البنوك الربوية متمكنة في أوطان المسلمين دون نكير ولا حول ولا قوة إلا بالله. لقد أصبح همُّ الكثير من الناس اليوم جمع المال من أي مصدر، سواء أكان ذلك المال من طريق حلال، أو من أي طريق من الطرائق المحرمة، وأصبح الكثير من الناس يرى أن المال يكون حلالا متى حل في يده!! ومهما كان ذلك المكسب خبيثا فإنه لا يراه إلا حلالا، ما دام قد حصل عليه وأمسك به في يده!! والمسلم في معاملاته المالية ينبغي أن يسير على ضوء الإسلام وعلى ضوء ما حدّده الله، وبيّنه رسوله - صلى الله عليه وسلم - الذي قال في الحديث: { كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به } أورده السيوطي في الدر المنثور (2\284). ورواه الإمام أحمد (3\321، 399) برقم (14425، 15263) عن جابر في جملة حديث بلفظ: "يا كعب بن عجرة، إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، النار أولى به"، وروى الدارمي (2\318) بعضه، ورواه الحاكم في المستدرک (4\126) عن عبد الرحمن بن سمرة، وجابر، وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهم، وسكت عنها، ولم يضعفها الذهبي في تلخيصه، ورواه ابن حبان كما في الإحسان (1720) مطولا عن جابر وأقره. قاله الشيخ ابن جبرين . . فينبغي للمسلم أن يتحرز من أن يتعامل مع تلك البنوك، أو يساهم فيها، أو أن يشترك فيها بوجه من الوجوه، حتى يقاطع أهل الشر، وأهل المنكر، وأهل المعصية، هكذا أمرنا الإسلام أن نتعد عن مواطن المعاصي. نسأل الله أن يوفقنا إلى التكسب عن طرائق الحلال، ويجنبنا مزالق الشيطان، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.